صِرَاط

ملخصات الدروس الشرعية

الاختبار مع مفتاح الإجابات

الدرس 32

# حكم الحج والعمرة وشروطهما والمواقيت

كتاب الحج والعمرة — المهندس علاء حامد

youtube.com/watch?v=aXP5Jgiu6io

# اختبر نفسك

20 سؤالًا — أجب ثم راجع المفتاح

س1

**ما تعريف الحج شرعا؟**

أ) قصد البيت بنية التعبد بمناسك مخصوصة زمانا ومكانا

ب) الطواف فقط

ج) السفر في شوال

د) زيارة المدينة مطلقا

س2

**ما الدليل على وجوب الحج وما وجهه؟**

أ) حديث فقط

ب) آية ولله على الناس فصيغة على تفيد اللزوم

ج) الإجماع وحده

د) لا دليل

س3 قال زيد آية وأتموا تدل على وجوب الحج ابتداء. ما خطؤه؟

أ) خاصة بالنساء

ب) لا خطأ

ج) تدل على وجوب الإتمام لمن شرع حتى النافلة لا الابتداء

د) منسوخة

س4 من ترك الحج مؤمنا به كفره أصغر ومن جحده كفره أكبر.

أ) صح

ب) خطأ

س5 ما شرط الرجوع كيوم الولادة؟

أ) نية خالصة بلا رياء وترك الرفث والفسق

ب) السفر وحده

ج) الطواف فقط

د) المال فقط

س6 كم يجب الحج في العمر وما الدليل الأقوى؟

أ) مرتين

ب) لا يجب

ج) كل عام

د) مرة واحدة لحديث فرض الله بجمع الفرض والأمر وعمله والإجماع

س7 استطاع هذا العام فأخر مختارا للقادم. ما الحكم على المختار؟

أ) لا شيء

ب) يأثم لوجوبه على الفور وهو مذهب الحنابلة

ج) يكفر

د) عليه كفارة

س8 لماذا لم يحج سنة 9 مع نزول الآية؟

أ) للمرض

ب) نسي

ج) لمانع الشرك والطواف عرايا فبعث من ينادي ثم حج بعده

د) للفقر

س9 **حج صبي مميز مع أبيه. ما حكمه؟**

أ) يجزئ عنها

ب) عليه كفارة

ج) باطل

د) صحيح ينوي بنفسه ولا يجزئ عن حجة الإسلام

س10 **يقبل الحج من الرضيع وينوي عنه وليه بخلاف الصوم والصلاة.**

أ) صح

ب) خطأ

س11 **حج العبد بإذن سيده ثم عتق. ماذا عليه؟**

أ) حجة الإسلام لحديث أيما عبد حج ثم عتق

ب) كفارة

ج) يعيد بإذن جديد

د) لا شيء

س12 **ملك نفقة الحج وسيترك عياله يسألون. هل هو مستطيع؟**

أ) يحج ويتركهم

ب) عليه كفارة

ج) نعم

د) لا حتى يكفي من يعول حتى يعود

س13 **عاجز بدنيا قادر ماليا. ماذا يلزمه؟**

أ) لا شيء

ب) أن ينيب من حج عن نفسه قبله

ج) الحج محمولا بلا مساعد

د) الكفارة

س14 **من مات قادرا ماليا دون إنابة أخرج الورثة نفقة الحج قبل التوزيع.**

أ) صح

ب) خطأ

س15 **حجت امرأة بلا محرم. ما حكم حجها؟**

أ) صحيح لكنها تأثم للسفر

ب) عليها كفارة

ج) تعيد مع محرم

د) باطل

س16 **ما الدليل الأقوى على وجوب العمرة؟**

أ) القياس

ب) الإجماع وحده

ج) حديث عليهن جهاد للق النساء وحديث حج عن أبيك واعتمر للرجال

د) لا دليل

س17 **قدر على العمرة دون الحج. ماذا يفعل؟**

أ) لا شيء عليه

ب) يكفر

ج) ينتظر الحج

د) يذهب للعمرة فيخلص ما عليه

س18 العمرة لا تصح إلا في أشهر الحج.

أ) صح

ب) خطأ

س19 أحرم بالحج في رمضان. ما الحكم؟

أ) صحيح

ب) لا يصح قبل شوال فأشهره معلومة

ج) عليه كفارة

د) يجزئ

س20 تجاوز الميقات بلا إحرام ثم تعذر الرجوع. ماذا يفعل؟

أ) لا شيء

ب) بطل حجه

ج) يحرم من مكانه وعليه دم لمساكين الحرم لأن الميقات واجب

د) يرجع ماشيا حتما

# مفتاح الإجابات

راجع أخطاءك بالأدلة

**درجتك: ..... / 20**

**س1: قصد البيت بنية التعبد بمناسك مخصوصة زمانا ومكانا**

لغة القصد وشرعا المناسك المخصوصة على السنة.

**س2: آية ولله على الناس فصيغة على تفيد اللزوم**

على كالوالدين إحسانا من صيغ الوجوب.

**س3: تدل على وجوب الإتمام لمن شرع حتى النافلة لا الابتداء**

الوجوب من الأدلة الأخرى والإتمام حتى للنافلة.

**س4: صح**

تفسيرا قوله ومن كفر على الحالين.

**س5: نية خالصة بلا رياء وترك الرفث والفسق**

من حج لله فلم يرفث ولم يفسق.

**س6: مرة واحدة لحديث فرض الله بجمع الفرض والأمر وعمله والإجماع**

لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم.

**س7: يأثم لوجوبه على الفور وهو مذهب الحنابلة**

تعجلوا فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له.

**س8: لمانع الشرك والطواف عرايا فبعث من ينادي ثم حج بعده**

الفور مشروط بعدم المانع.

**س9: صحيح ينوي بنفسه ولا يجزئ عن حجة الإسلام**

فعله قبل المطالبة وحديث الصبي والمرأة.

**س10: صح**

حديث ألهذا حج قال نعم ولك أجر خاصية الحج.

**س11: حجة الإسلام لحديث أيما عبد حج ثم عتق**

الإذن يصحح دون إجزاء.

**س12: لا حتى يكفي من يعول حتى يعود**

الاستطاعة تغنيه وتغنيهم مدة الغياب.

**س13: أن ينيب من حج عن نفسه قبله**

هذه استطاعته المتاحة وحديث شبرمة أصله.

**س14: صح**

دين وحق لله لا صدقة منهم.

**س15: صحيح لكنها تأثم للسفر**

الصحة مع إثم مخالفة شرط السفر.

**س16: حديث عليهن جهاد للق النساء وحديث حج عن أبيك واعتمر للرجال**

عليهن صيغة إلزام وأبو رزين يعمم.

**س17: يذهب للعمرة فيخلص ما عليه**

الواجبان مستقلان ومن حج أداها معه.

**س18: خطأ**

تجوز كل السنة حتى يوم عرفة لغير المحرم بالحج.

**س19: لا يصح قبل شوال فأشهره معلومة**

لا إحرام به قبل شوال ولا حج بعد التشريق.

**س20: يحرم من مكانه وعليه دم لمساكين الحرم لأن الميقات واجب**

الركن النية تدرك والواجب يجبر بالدم.

الفيديو الأصلي: https://www.youtube.com/watch?v=aXP5Jgiu6io

صراط – راجع الدرس الأصلي قبل اعتماد أي حكم